[161] وهي سيدة نساء العالمين ! ! ! هذا إذا لم يثبت لها حق لا بالنحلة ولا بالإرث. فقلت له: فدك بموجب الخبر الذي رواه أبو بكر قد صار حقا من حقوق المسلمين فلم يجز له أن يأخذه منهم فقال: وفداء أبي العاص قد صار حقا من حقوق المسلمين وقد أخذه رسول ا منهم، فقلت: رسول ا صاحب الشريعة والحكم حكمه وليس أبو بكر كذلك. فقال: ما قلت هلا أخذه أبو بكر من المسلمين قهرا فدفعه إلى فاطمة عليها السلام وإنما قلت هلا استنزل المسلمين عنه واستوهب منهم لها كما استوهب رسول ا صلى ا عليه وآله فداء أبي العاص، أتراه لو قال هذه بنت نبيكم صلى ا عليه وآله قد حضرت تطلب هذه النخلات، أفتطيبون عنها نفسا كانوا منعوها ذلك ؟ فقلت له: قد قال قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد نحو ذلك، قال: إنهما لم يأتيا بحسن في شرع التكرم وان كان ما أتياه حسنا في الدين، إنتهى (2). ولنعم ما قال السيد الجذوعي و درە: وأتت فاطمة تطالب بالإرث * من المصطفى فما ورثاها ليت شعري لم خالفا سنن * القرآن فيها وا قد أبداها نسخت آية المواريث منها * أم هما بعد فرضها بدلاها أم ترى آية المودة لم * تأت بود الزهراء في قرباها ثم قالا أبوك جاء بهذا * حجة من عنادهم نصباها قال للأنبياء حكم بأن لا * يورثوا في القديم وانتهراها أفبنت النبي لم تدر أن كا * ن نبي الهدى بذلك فاها بضعة من محمد خالفت ما * قال حاشا مولاتنا حاشاها سمعته يقول ذاك وجاءت * تطلب الأرث ضلة وسفاها

_____ (2) شرح النهج: ج 14 ص 190 - 191 بحار الأنوار: ج 19 ص 349. (*) _____